تعديل لجنة الاستئناف لقرار لجنة الفصل

رقم القضية لدى لجنة الفصل	رقم قرار لجنة الفصل	تاريخ صدور القرار
38/223	2255/ل/د/1/2018م لعام 1439هـ	
رقم قرار لجنة الاستئناف	**تاريخ صدور القرار**	**نوع الدعوى**
1593/ل.س/2018 لعام 1440هـ	1440/04/08هـ الموافق 2018/12/15م	جزائية
التصنيف الموضوعي		
مخالفة نظام السوق المالية ولوائحه		

الوقائع

تتلخص وقائع هذه الدعوى في أن المدعية تقدمت إلى لجنة الفصل في منازعات الأوراق المالية بلائحة ادعاء، متضمنةً اتهام المدعى عليهما بارتكاب أفعال وممارسات شكلت مخالفةً للمادة (التاسعة والأربعين) من نظام السوق المالية، والمادتين (الثانية) و(الثامنة) من لائحة سلوكيات السوق، وذلك أثناء تداولهما خلال الفترة من 2015/11/29م إلى 2016/06/2م، وذلك بشراء أسهم في عدد من الشركات المدرجة بالسوق المالية، ومن ثم يقوم المدعى عليه الأول بالترويج للسهم من خلال موقع التواصل الاجتماعي "تويتر"، مما نتج عنه تأثر سعر أسهم تلك الشركات بالارتفاع، ومن ثم يقوم إحداهما أو كلاهما بإدخال أوامر بيع بأسعار أعلى، وينتج عنه تنفيذ أوامر بيع على مستوى سعري أعلى من سعر السوق، وقد جاءت المخالفات المدعى بها على النحو الآتي:

م	الشركة محل المخالفة	تاريخ المخالفة	وصف المخالفة	المخالفة
		2015/11/29م		
1	(أ)		الترويج لرأي بهدف التأثير في سعر ورقة مالية	قام الأول من خلال محفظته الاستثمارية بإدخال أوامر شراء على سهم الشركة وعرضها للبيع بسعر أعلى بعد تنفيذ عمليات الشراء وتكوين رصيد، ثم قام بالترويج للسهم من خلال حسابه بوسيلة التواصل الاجتماعي "تويتر" بما نصه: (للمغامرين فقط جازان 6090 وقت مهم كسر 16.50 -16.45 الدخول 16.55ممتاز والوقوف قريب)، مما نتج عنه تأثر سعر السهم وارتفاعه من 16.55 ريالاً إلى 16.80ريالاً،

م	الشركة محل المخالفة	تاريخ المخالفة	وصف المخالفة	المخالفة
				وقيامه بعدها بإدخال أمري بيع مستفيداً من الترويج للسهم من خلال التغريدة المشار إليها.
		2015/11/30م		
2	(ب)		الترويج لرأي بهدف التأثير في سعر ورقة مالية	قام الأول والثاني بإدخال أمري شراء لسهم الشركة وتكوين رصيد، وبعد تكوين رصيد، قام الأول بالترويج للسهم من خلال حسابه بوسيلة التواصل الاجتماعي "تويتر" بما نصه: ((ب) 2190 14.75 -14.80 وقف 14.60)، مما نتج عنه تأثر سعر السهم وارتفاعه من 14.75 ريالاً إلى 14.90ريالاً، فقام الأول والثاني بعدها بإدخال أمري بيع وتنفيذهما مستفيدين من الترويج للسهم من خلال التغريدة المشار إليها.
3	(ج)		الترويج لرأي بهدف التأثير في سعر ورقة مالية	قام الأول من خلال محفظته الاستثمارية بإدخال أمر شراء لسهم الشركة وتكوين رصيد، وبعد تكوين رصيد، قام بالترويج للسهم من خلال حسابه بوسيلة التواصل الاجتماعي "تويتر" بما نصه: (قبل الصلاة وقبل لا يروح السهم الشركة 37.60 وقف 37.20)، مما نتج عنه تأثر سعر السهم وارتفاعه من 37.60 ريالاً إلى 38.50 ريالاً، فقام الأول بإدخال أمر بيع وتنفيذه مستفيداً من الترويج للسهم من خلال التغريدة المشار إليها.
4	(د)		الترويج لرأي بهدف التأثير في سعر ورقة مالية	قام الأول من خلال محفظته الاستثمارية بإدخال أمري شراء لسهم الشركة وتكوين رصيد، وبعد تكوين الرصيد، قام بالترويج للسهم من خلال حسابه بوسيلة التواصل الاجتماعي "تويتر" بما نصه: ((د) 8230 23.45 وقف 23)، مما نتج عنه تأثر سعر السهم وارتفاعه من 23.45 ريالاً إلى 23.70 ريالاً، فقام الأول والثاني بإدخال أمري بيع مستفيدين من الترويج للسهم من خلال التغريدة المشار إليها.
5	(هـ)		الترويج لرأي بهدف التأثير في سعر ورقة مالية	قام الأول من خلال محفظته الاستثمارية بإدخال أمري شراء لسهم الشركة وتكوين رصيد، وبعد تكوين الرصيد، قام بالترويج للسهم من خلال حسابه بوسيلة التواصل الاجتماعي "تويتر" بما نصه: (السريع 1213 17.95 -16)، مما نتج عنه تأثر سعر السهم وارتفاعه من 17.00 ريالاً إلى 17.60ريالاً، فقام الأول والثاني بإدخال أمر بيع وتنفيذه مستفيدين من

م	الشركة محل المخالفة	تاريخ المخالفة	وصف المخالفة	المخالفة
				الترويج للسهم من خلال التغريدة المشار إليها.
		2015/12/01م		
6	(و)		الترويج لرأي بهدف التأثير في سعر ورقة مالية	قام الأول من خلال محفظته الاستثمارية بإدخال أمري شراء لسهم الشركة وتكوين رصيد، وبعد تكوين الرصيد، قام بالترويج للسهم من خلال حسابه بوسيلة التواصل الاجتماعي "تويتر" بما نصه: ((و) 1214 30.40 وقف 30)، مما نتج عنه تأثر سعر السهم وارتفاعه من 30.40 ريالاً إلى 30.80 ريالاً، فقام الأول والثاني بإدخال أمري بيع مستفيدين من الترويج للسهم من خلال التغريدة المشار إليها.
7	(ز)		الترويج لرأي بهدف التأثير في سعر ورقة مالية	قام الأول من خلال محفظته الاستثمارية بإدخال أمر شراء لسهم الشركة وتكوين رصيد، وبعد تكوين رصيد ، قام بالترويج للسهم من خلال وسيلة التواصل الاجتماعي "تويتر" من خلال التغريدة التالية ((ز) 2150 29)، مما نتج عنه تأثر سعر السهم وارتفاعه من 29.00 ريالاً إلى 29.20 ريالاً، فقام الأول بإدخال أمر بيع وتنفيذه مستفيداً من الترويج للسهم من خلال التغريدة المشار إليها.
		2015/12/03م		
8	(ح)		الترويج لرأي بهدف التأثير في سعر ورقة مالية	قام الأول من خلال محفظته الاستثمارية بإدخال أمري شراء لسهم الشركة وتكوين رصيد، وبعد تكوين رصيد للمستثمر الأول، قام بالترويج للسهم من خلال وسيلة التواصل الاجتماعي "تويتر" من خلال التغريدة التالية ((ح)8300 67.25 وقف 66)، مما نتج عنه تأثر سعر السهم وارتفاعه من 67.25 ريالاً إلى 67.50 ريالاً، فقام الأول بإدخال أمر بيع وتنفيذه مستفيداً من الترويج للسهم من خلال التغريدة المشار إليها.
9	(ج)		الترويج لرأي بهدف التأثير في سعر ورقة مالية	قام الأول من خلال محفظته الاستثمارية بإدخال أمر شراء لسهم الشركة وتكوين رصيد، و بعد تكوين رصيد، قام بالترويج للسهم من خلال وسيلة التواصل الاجتماعي "تويتر" من خلال التغريدة التالية (السهم هو (ج) الشراء بين 37.80 -38 وقف 37.60)، مما نتج عنه تأثر سعر السهم وارتفاعه من 38.00 ريالاً إلى 38.70 ريالاً، فقام الأول بإدخال أمر بيع وتنفيذه مستفيداً من الترويج للسهم من خلال التغريدة المشار

م	الشركة محل المخالفة	تاريخ المخالفة	وصف المخالفة	المخالفة
				إليها.
10	(ط)		الترويج لرأي بهدف التأثير في سعر ورقة مالية	قام الأول من خلال محفظته الاستثمارية بإدخال أمري شراء لسهم الشركة وتكوين رصيد، وبعد تكوين الرصيد، قام بالترويج للسهم من خلال حسابه بوسيلة التواصل الاجتماعي "تويتر" بما نصه: ((ط)7040 5.75 وقف 5.50) مما نتج عنها تأثر سعر السهم وارتفاعه من 5.75 ريالاً إلى 6.05 ريالاً، فقام الأول والثاني بإدخال أمري بيع مستفيداً من الترويج للسهم من خلال التغريدة المشار إليها.
11	(ي)		الترويج لرأي بهدف التأثير في سعر ورقة مالية	قام الأول من خلال محفظته الاستثمارية بإدخال أمر شراء لسهم الشركة وتكوين رصيد، وبعد تكوين الرصيد، قام بالترويج للسهم من خلال حسابه بوسيلة التواصل الاجتماعي "تويتر" بما نصه: ((ي) 4003 40.3 54.30 وقف 45)، مما نتج عنها تأثر سعر السهم وارتفاعه من 45.30 ريالاً إلى 45.50 ريالاً، فقام الأول بإدخال أمر بيع وتنفيذه مستفيداً من الترويج للسهم من خلال التغريدة المشار إليها.
		2015/12/22م		
12	(هـ)		الترويج لرأي بهدف التأثير في سعر ورقة مالية	قام الأول من خلال محفظته الاستثمارية بإدخال أوامر شراء لسهم الشركة وتكوين رصيد، وبعد تكوين الرصيد، قام بالترويج للسهم من خلال حسابه بوسيلة التواصل الاجتماعي "تويتر" بما نصه: ((هـ) رمز 1213 16.75 – 16.80)، مما نتج عنها تأثر سعر السهم وارتفاعه من 16.75ريالاً إلى 16.95 ريالاً، فقام الأول بإدخال أمري بيع وتنفيذه مستفيداً من الترويج للسهم من خلال التغريدة المشار إليها.
		2015/12/23م		
13	(ك)		الترويج لرأي بهدف التأثير في سعر ورقة مالية	قام الأول من خلال محفظته الاستثمارية بإدخال أوامر شراء لسهم الشركة وتكوين رصيد، وبعد تكوين الرصيد، قام بالترويج للسهم من خلال حسابه بوسيلة التواصل الاجتماعي "تويتر" بما نصه: ((ك) رمز 1301 22 – 22.05)، مما نتج عنها تأثر سعر السهم وارتفاعه من 22.00 ريالاً إلى 22.55 ريالاً، فقام الأول بإدخال أمر بيع وتنفيذه مستفيداً من الترويج للسهم من خلال التغريدة المشار إليها.
		2015/12/30م		

م	الشركة محل المخالفة	تاريخ المخالفة	وصف المخالفة	المخالفة
14	(ل)		الترويج لرأي بهدف التأثير في سعر ورقة مالية	قام الأول والثاني بإدخال أوامر شراء لسهم الشركة وتكوين رصيد، وبعد تكوين الرصيد، قام الأول بالترويج للسهم من خلال حسابه بوسيلة التواصل الاجتماعي "تويتر" بما نصه: ((ل) رمز 4240 72.5)، مما نتج عنها تأثر سعر السهم وارتفاعه من 72.50 ريالاً إلى 73.00 ريالاً، فقام الأول والثاني بإدخال أمري بيع وتنفيذهما مستفيدين من الترويج للسهم من خلال التغريدة المشار إليها.
		2016/01/13م		
15	(م)		الترويج لرأي بهدف التأثير في سعر ورقة مالية	قام الثاني بإدخال أوامر شراء لسهم الشركة وتكوين رصيد مع وجود رصيد سابق للأول، وبعد تكوين الرصيد، قام الأول بالترويج للسهم من خلال حسابه بوسيلة التواصل الاجتماعي "تويتر" بما نصه: ((م) 8030 وقف 24)، مما نتج عنها تأثر سعر السهم وارتفاعه من 24.50 ريالاً إلى 25.70 ريالاً، فقام الأول والثاني بإدخال أوامر بيع مستفيدين من الترويج للسهم من خلال التغريدة المشار إليها.
		2016/01/25م		
16	(ن)		الترويج لرأي بهدف التأثير في سعر ورقة مالية	قام الأول والثاني بإدخال أمري شراء لسهم (ن) وتكوين رصيد، وبعد تكوين الرصيد، قام الأول بالترويج للسهم من خلال حسابه بوسيلة التواصل الاجتماعي "تويتر" بما نصه: ((ن)4220 12.65 وقف 12.50)، مما نتج عنها تأثر سعر السهم وارتفاعه من 12.65 ريالاً إلى 12.75 ريالاً، فقام الأول والثاني بإدخال أمري بيع وتنفيذهما مستفيدين من الترويج للسهم من خلال التغريدة المشار إليها
17	(س)		الترويج لرأي بهدف التأثير في سعر ورقة مالية	قام الثاني بإدخال أمر شراء لسهم الشركة وتكوين رصيد، وبعد تكوين رصيد، قام الأول بالترويج للسهم من خلال حسابه بوسيلة التواصل الاجتماعي "تويتر" بما نصه: ((س)4080 20 -20.10)، مما نتج عنها تأثر سعر السهم وارتفاعه من 20.10 ريالاً إلى 20.20 ريالاً، فقام الثاني بإدخال أمر بيع وتنفيذه مستفيداً من الترويج للسهم من خلال التغريدة المشار إليها.
		2016/02/15م		
18	(ع)		الترويج لرأي بهدف	قام الأول بإدخال أمر شراء لسهم الشركة وتكوين

م	الشركة محل المخالفة	تاريخ المخالفة	وصف المخالفة	المخالفة
			التأثير في سعر ورقة مالية	رصيد ، وبعد تكوين رصيد للأول، قام بالترويج للسهم من خلال وسيلة التواصل الاجتماعي "تويتر" من خلال التغريدة التالية ((ع) 4005 وقف 41.50 السعر 42 عارض مخفي على 42 يشيل هدف اول 42.70 تجاوزها يروح 44)، مما نتج عنها تأثر سعر السهم وارتفاعه من 42.00 ريالاً إلى 42.40 ريالاً، فقام الأول بإدخال أمر بيع وتنفيذه مستفيداً من الترويج للسهم من خلال التغريدة المشار إليها
		2016/02/16م		
19	(ف)		الترويج لرأي بهدف التأثير في سعر ورقة مالية	قام الأول بإدخال أمر شراء لسهم الشركة وتكوين رصيد ، وبعد تكوين رصيد للأول، قام بالترويج للسهم من خلال وسيلة التواصل الاجتماعي "تويتر" من خلال التغريدة التالية ((ف)19.85 ##وقف كسر المؤشر 5700 او كسر السهم 19.60 رمز 4320 للمغامر فقط وفعل الوقف)، مما نتج عنها تأثر سعر السهم وارتفاعه من 19.80 ريالاً إلى 20.05 ريالاً، فقام الأول بإدخال أمر بيع وتنفيذه مستفيداً من الترويج للسهم من خلال التغريدة المشار إليها.
		2016/02/17م		
20	(ص)		الترويج لرأي بهدف التأثير في سعر ورقة مالية	قام الأول بإدخال أمر شراء لسهم الشركة وتكوين رصيد ، وبعد تكوين رصيد للمستثمر الأول، قام بالترويج للسهم من خلال وسيلة التواصل الاجتماعي "تويتر" من خلال التغريدة التالية ((ص) 2090 11.65 11.70 وقف 11.45)، مما نتج عنها تأثر سعر السهم وارتفاعه من 11.7 ريالاً إلى 12.05 ريالاً، فقام الأول بإدخال أمر بيع وتنفيذه مستفيداً من الترويج للسهم من خلال التغريدة المشار إليها.
21	(ق)		الترويج لرأي بهدف التأثير في سعر ورقة مالية	قام الأول بإدخال أمر شراء لسهم الشركة وتكوين رصيد ، وبعد تكوين رصيد ، قام بالترويج للسهم من خلال وسيلة التواصل الاجتماعي "تويتر" من خلال التغريدة التالية (بسم الله توكلنا على الله (ق) 2320 21.70 وقف 21.40 فالكم الخير والرزق الوفير)، مما نتج عنها تأثر سعر السهم وارتفاعه من 21.65 ريالاً إلى 22.10 ريالاً، فقام الأول بإدخال أمر بيع وتنفيذه مستفيداً من الترويج للسهم من خلال التغريدة المشار إليها.

م	الشركة محل المخالفة	تاريخ المخالفة	وصف المخالفة	المخالفة
		2016/02/22م		
22	(ر)		الترويج لرأي بهدف التأثير في سعر ورقة مالية	مع وجود رصيد سابق للأول، قام بالترويج لسهم الشركة من خلال وسيلة التواصل الاجتماعي "تويتر" من خلال التغريدة التالية ((ر) سهم المغامرين فقط فقط السهم مدبل 35.10 -35 وقف فوري 34.70)، مما نتج عنها تأثر سعر السهم وارتفاعه من 35.20 ريالاً إلى 36.60 ريالاً، فقام الأول بإدخال أمر بيع وتنفيذه مستفيداً من الترويج للسهم من خلال التغريدة المشار إليها.
		2016/02/23م		
23	(ش)		الترويج لرأي بهدف التأثير في سعر ورقة مالية	قام الأول بإدخال أمر شراء لسهم الشركة وتكوين رصيد، وبعد تكوين رصيد، قام بالترويج من خلال وسيلة التواصل الاجتماعي "تويتر" من خلال التغريدة التالية ((ش) 2240 27.70)، مما نتج عنها تأثر سعر السهم وارتفاعه من 27.60 ريالاً إلى 28.20 ريالاً، فقام الأول بإدخال أمر بيع وتنفيذه مستفيداً من الترويج للسهم من خلال التغريدة المشار إليها.
		2016/02/24م		
24	(ت)		الترويج لرأي بهدف التأثير في سعر ورقة مالية	قام الأول بإدخال أمر شراء لسهم الشركة وتكوين رصيد، وبعد تكوين رصيد، قام بالترويج للسهم من خلال وسيلة التواصل الاجتماعي "تويتر" من خلال التغريدة التالية ((ت) 21 الى 21.15 وقف فوري 20.80)، مما نتج عنها تأثر سعر السهم وارتفاعه من 21.05 ريالاً إلى 21.20 ريالاً، فقام الأول بإدخال أمر بيع وتنفيذه مستفيداً من الترويج للسهم من خلال التغريدة المشار إليها.
25	(ح)		الترويج لرأي بهدف التأثير في سعر ورقة مالية	قام الأول بإدخال أمر شراء لسهم الشركة وتكوين رصيد، وبعد تكوين رصيد، قام بالترويج للسهم من خلال وسيلة التواصل الاجتماعي "تويتر" من خلال التغريدة التالية (نقنص (ح) 34 -34.10 وقف فوري 33.80)، مما نتج عنها تأثر سعر السهم وارتفاعه من 34.10 ريالاً إلى 34.30 ريالاً، فقام الأول بإدخال أمر بيع وتنفيذه مستفيداً من الترويج للسهم من خلال التغريدة المشار إليها.
26	(ي)		الترويج لرأي بهدف التأثير في سعر ورقة	قام الأول بإدخال أمر شراء لسهم الشركة وتكوين رصيد، وبعد تكوين رصيد، قام بالترويج للسهم من

م	الشركة محل المخالفة	تاريخ المخالفة	وصف المخالفة	المخالفة
			مالية	خلال وسيلة التواصل الاجتماعي "تويتر" من خلال التغريدة التالية ((ي) للمغامرين فقط قد تعطيك اليوم ٪ والوقوف قريب 25.50 -25.40 الان 25.80 نتابع)، مما نتج عنها تأثر سعر السهم وارتفاعه من 25.80 ريالاً إلى 26.00 ريالاً، فقام الأول بإدخال أمر بيع وتنفيذه مستفيداً من الترويج للسهم من خلال التغريدة المشار إليها.
27	(ث)		الترويج لرأي بهدف التأثير في سعر ورقة مالية	قام الأول بإدخال أمر شراء لسهم الشركة وتكوين رصيد، وبعد تكوين رصيد، قام بالترويج للسهم من خلال وسيلة التواصل الاجتماعي "تويتر" من خلال التغريدة التالية((ث) بإذن الله ٪٪٪٪٪ الان 70.25 - 70.50)، مما نتج عنها تأثر سعر السهم وارتفاعه من 70.50 ريالاً إلى 72.50 ريالاً، فقام الأول بإدخال أوامر بيع مستفيداً من الترويج للسهم من خلال التغريدة المشار إليها.
		2016/02/25م		
28	(خ)		الترويج لرأي بهدف التأثير في سعر ورقة مالية	قام الأول بإدخال أمر شراء لسهم الشركة وتكوين رصيد، وبعد تكوين رصيد، قام بالترويج للسهم من خلال وسيلة التواصل الاجتماعي "تويتر" من خلال التغريدة التالية ((خ) 4150 18 -18.10 وقف 17.90)، مما نتج عنها تأثر سعر السهم وارتفاعه من 18.00 ريالاً إلى 18.65 ريالاً، فقام الأول بإدخال أمر بيع وتنفيذه مستفيداً من الترويج للسهم من خلال التغريدة المشار إليها.
29	(ذ)		الترويج لرأي بهدف التأثير في سعر ورقة مالية	قام الأول بإدخال أمري شراء لسهم الشركة وتكوين رصيد، وبعد تكوين رصيد، قام بالترويج للسهم من خلال وسيلة التواصل الاجتماعي "تويتر" من خلال التغريدة التالية ((ذ) 33 -33.20 وقف 32.70)، مما نتج عنها تأثر سعر السهم وارتفاعه من 33.00 ريالاً إلى 33.90 ريالاً، فقام الأول بإدخال أوامر بيع مستفيداً من الترويج للسهم من خلال التغريدة المشار إليها.
		2016/02/29م		
30	(ض)		الترويج لرأي بهدف التأثير في سعر ورقة	قام الأول بإدخال أمر شراء لسهم الشركة وتكوين رصيد، وبعد تكوين رصيد، قام بالترويج للسهم من

م	الشركة محل المخالفة	تاريخ المخالفة	وصف المخالفة	المخالفة
			مالية	خلال وسيلة التواصل الاجتماعي "تويتر" من خلال التغريدة التالية ((ض) 3001 12.80 وقف 12.70)، مما نتج عنها تأثر سعر السهم وارتفاعه من 12.8 ريالاً إلى 13.2 ريالاً، فقام الأول بإدخال أمر بيع وتنفيذه مستفيداً من الترويج للسهم من خلال التغريدة المشار إليها.
		2016/03/07م		
31	(ج)		الترويج لرأي بهدف التأثير في سعر ورقة مالية	قام الأول بإدخال أمر شراء لسهم شركة وتكوين رصيد، وبعد تكوين رصيد، قام بالترويج للسهم من خلال وسيلة التواصل الاجتماعي "تويتر" من خلال التغريدة التالية ((ج) 8080 وقف 25.40)، مما نتج عنها تأثر سعر السهم وارتفاعه من 25.80 ريالاً إلى 26.50 ريالاً، فقام الأول بإدخال أمري بيع مستفيداً من الترويج للسهم من خلال التغريدة المشار إليها.
		2016/03/08م		
32	(ز)		الترويج لرأي بهدف التأثير في سعر ورقة مالية	قام الأول بإدخال أمر شراء لسهم الشركة وتكوين رصيد، وبعد تكوين رصيد، قام بالترويج للسهم من خلال وسيلة التواصل الاجتماعي "تويتر" من خلال التغريدة التالية ((ز)2150 20.10 -20.05 وقف 19.90)، مما نتج عنها تأثر سعر السهم وارتفاعه من 20.05 ريالاً إلى 20.40 ريالاً، فقام الأول بإدخال أمر بيع وتنفيذه مستفيداً من الترويج للسهم من خلال التغريدة المشار إليها.
		2016/03/10م		
33	(ر)		الترويج لرأي بهدف التأثير في سعر ورقة مالية	قام الأول بإدخال أمر شراء لسهم شركة وتكوين رصيد، وبعد تكوين رصيد، قام بالترويج للسهم من خلال وسيلة التواصل الاجتماعي "تويتر" من خلال التغريدة التالية ((ر) 37.40 -37.50)، مما نتج عنه تأثر سعر السهم وارتفاعه من 37.40 ريالاً إلى 38.00 ريالاً، فقام الأول بإدخال أمر بيع وتنفيذه مستفيداً من الترويج للسهم من خلال التغريدة المشار إليها.
		2016/03/21م		
34	(ظ)		الترويج لرأي بهدف التأثير في سعر ورقة مالية	قام الأول بإدخال أمر شراء لسهم الشركة وتكوين رصيد، وبعد تكوين رصيد، قام بالترويج للسهم من خلال وسيلة التواصل الاجتماعي "تويتر" من خلال

م	الشركة محل المخالفة	تاريخ المخالفة	وصف المخالفة	المخالفة
				التغريدة التالية ((ظ) نفذ لمن طلب39.20 الوقف 38.70 مهم جدا الاهداف مفتوحة الى النسبة انت وقناعتك بالربح)، مما نتج عنه تأثر سعر السهم وارتفاعه من 39.20 ريالاً إلى 39.70 ريالاً، فقام الأول بإدخال أمر بيع وتنفيذه مستفيداً من الترويج للسهم من خلال التغريدة المشار إليها.
		2016/03/28م		
35	(ظ)		الترويج لرأي بهدف التأثير في سعر ورقة مالية	قام الأول بإدخال أمر شراء لسهم الشركة وتكوين رصيد، وبعد تكوين رصيد، قام بالترويج للسهم من خلال وسيلة التواصل الاجتماعي "تويتر" من خلال التغريدة التالية ((ظ) وقف 37)، مما نتج عنها تأثر سعر السهم وارتفاعه من 37.50 ريالاً إلى 37.60 ريالاً، فقام الأول بإدخال أمر بيع وتنفيذه بالاستفادة من الترويج للسهم من خلال التغريدة المشار إليها.
		2016/03/29م		
36	(غ)		الترويج لرأي بهدف التأثير في سعر ورقة مالية	قام الأول بإدخال أمر شراء لسهم الشركة وتكوين رصيد، وبعد تكوين رصيد، قام بالترويج للسهم من خلال وسيلة التواصل الاجتماعي "تويتر" من خلال التغريدة التالية ((غ) 8312 20.60 وقف 20.40 مضاربة فيما تبقى من الوقت)، مما نتج عنه تأثر سعر السهم وارتفاعه من 20.60 ريالاً إلى 20.65 ريالاً، فقام الأول بإدخال أمر بيع وتنفيذه مستفيداً من الترويج للسهم من خلال التغريدة المشار إليها.
		2016/03/31م		
37	(ك)		الترويج لرأي بهدف التأثير في سعر ورقة مالية	قام الأول بإدخال أمر شراء لسهم الشركة وتكوين رصيد، وبعد تكوين رصيد، قام بالترويج للسهم من خلال وسيلة التواصل الاجتماعي "تويتر" من خلال التغريدة التالية ((ك)1301 17.95 وقف 17.85)، مما نتج عنه تأثر سعر السهم وارتفاعه من 17.95 ريالاً إلى 18.15 ريالاً، فقام الأول بإدخال أمر بيع وتنفيذه مستفيداً من الترويج للسهم من خلال التغريدة المشار إليها.
38	(أأ)		الترويج لرأي بهدف التأثير في سعر ورقة مالية	قام الأول بإدخال أمر شراء لسهم الشركة وتكوين رصيد، وبعد تكوين رصيد، قام بالترويج للسهم من خلال وسيلة التواصل الاجتماعي "تويتر" من خلال التغريدة التالية (المصدر (أأ) الرمز 2100)، مما نتج

م	الشركة محل المخالفة	تاريخ المخالفة	وصف المخالفة	المخالفة
				عنه تأثر سعر السهم وارتفاعه من 24.35 ريالاً إلى 24.95 ريالاً، فقام الأول بإدخال أمر بيع وتنفيذه مستفيداً من الترويج للسهم من خلال التغريدة المشار إليها.
39	(ر)		الترويج لرأي بهدف التأثير في سعر ورقة مالية	قام الأول بإدخال أمر شراء لسهم الشركة وتكوين رصيد، وبعد تكوين رصيد، قام بالترويج للسهم من خلال وسيلة التواصل الاجتماعي "تويتر" من خلال التغريدة التالية (المضارب المغامر فقط (ر) 35.60 وقف 35.20)، مما نتج عنه تأثر سعر السهم وارتفاعه من 35.60 ريالاً إلى 36.40 ريالاً، فقام الأول بإدخال أمر بيع وتنفيذه مستفيداً من الترويج للسهم من خلال التغريدة المشار إليها.
		2016/04/25م		
40	(ب ب)		الترويج لرأي بهدف التأثير في سعر ورقة مالية	قام الأول بإدخال أمر شراء لسهم الشركة وتكوين رصيد، وبعد تكوين رصيد، قام بالترويج للسهم من خلال وسيلة التواصل الاجتماعي "تويتر" من خلال التغريدة التالية (السهم - - - اقحشوووووو (ب ب) 15.75 -15.85 والوعد القمة وقف 15.20)، مما نتج عنه تأثر سعر السهم وارتفاعه من 15.75 ريالاً إلى 16.35 ريالاً، فقام الأول بإدخال أمر بيع وتنفيذه مستفيداً من الترويج للسهم من خلال التغريدة المشار إليها.
41	(ج ج)		الترويج لرأي بهدف التأثير في سعر ورقة مالية	قام الأول بإدخال أمر شراء لسهم الشركة (وتكوين رصيد، وبعد تكوين رصيد، قام بالترويج للسهم من خلال وسيلة التواصل الاجتماعي "تويتر" من خلال التغريدة التالية ((ج ج) - -رمز 4250)، مما نتج عنه تأثر سعر السهم وارتفاعه من 63.00 ريالاً إلى 62.75 ريالاً، فقام الأول بإدخال أمر بيع وتنفيذه مستفيداً من الترويج للسهم من خلال التغريدة المشار إليها.
		2016/04/26م		
42	(د د)		الترويج لرأي بهدف التأثير في سعر ورقة مالية	قام الأول بإدخال أوامر شراء لسهم الشركة وعرضها للبيع بسعر أعلى بعد تنفيذ عمليات الشراء وتكوين رصيد، وبعد تكوين رصيد، قام بالترويج للسهم من خلال وسيلة التواصل الاجتماعي "تويتر" من خلال التغريدة التالية ((دد) حقق 19.25 ورجع راح يرجع

م	الشركة محل المخالفة	تاريخ المخالفة	وصف المخالفة	المخالفة
				يشيلها هدفنا 20.55)، مما نتج عنه تأثر سعر السهم وارتفاعه من 19.15 ريالاً إلى 19.70 ريالاً وتنفيذ عمليات البيع للأول مستفيداً من الترويج للسهم من خلال التغريدة المشار إليها.
43	(هـ هـ)		الترويج لرأي بهدف التأثير في سعر ورقة مالية	قام الأول بإدخال أمر شراء لسهم الشركة وتكوين رصيد، وبعد تكوين رصيد، قام بالترويج للسهم من خلال وسيلة التواصل الاجتماعي "تويتر" من خلال التغريدة التالية ((هـ هـ) 2080 22.55 -22.50 وقف 22.20)، مما نتج عنه تأثر سعر السهم وارتفاعه من 22.50 ريالاً إلى 22.80 ريالاً، فقام الأول بإدخال أمر بيع وتنفيذه مستفيداً من الترويج للسهم من خلال التغريدة المشار إليها.
44	(ف)		الترويج لرأي بهدف التأثير في سعر ورقة مالية	قام الأول بإدخال أمر شراء الشركة وتكوين رصيد، وبعد تكوين رصيد، قام بالترويج للسهم من خلال وسيلة التواصل الاجتماعي "تويتر" من خلال التغريدة التالية ((ف) 4320 ورني قبل قليل 21.30 شراء وقف21)، مما نتج عنه تأثر سعر السهم وارتفاعه من 21.25 ريالاً إلى 21.50 ريالاً، فقام الأول بإدخال أمر بيع وتنفيذه مستفيداً من الترويج للسهم من خلال التغريدة المشار إليها.
		2016/04/27م		
45	(و و)		الترويج لرأي بهدف التأثير في سعر ورقة مالية	قام الأول بإدخال أمر شراء لسهم الشركة وتكوين رصيد، وبعد تكوين رصيد، قام بالترويج للسهم من خلال وسيلة التواصل الاجتماعي "تويتر" من خلال التغريدة التالية ((و و) 4050 17.65 -17.70)، مما نتج عنه تأثر سعر السهم وارتفاعه من 17.65 ريالاً إلى 17.90 ريالاً، فقام الأول بإدخال أمر بيع وتنفيذه مستفيداً من الترويج للسهم من خلال التغريدة المشار إليها.
46	(ت)		الترويج لرأي بهدف التأثير في سعر ورقة مالية	قام الأول بإدخال أمر شراء لسهم الشركة وتكوين رصيد، وبعد تكوين رصيد، قام بالترويج للسهم من خلال وسيلة التواصل الاجتماعي "تويتر" من خلال التغريدة التالية (سهم اخر (ت) 20.90 للشراء 20.95)، مما نتج عنه تأثر سعر السهم وارتفاعه من 20.90 ريالاً إلى 21.15 ريالاً، فقام الأول بإدخال أمر بيع وتنفيذه مستفيداً من الترويج للسهم من خلال

م	الشركة محل المخالفة	تاريخ المخالفة	وصف المخالفة	المخالفة
				التغريدة المشار إليها.
47	(غ)		الترويج لرأي بهدف التأثير في سعر ورقة مالية	قام الأول بإدخال أمر شراء لسهم الشركة وتكوين رصيد، وبعد تكوين رصيد، قام بالترويج للسهم من خلال وسيلة التواصل الاجتماعي "تويتر" من خلال التغريدة التالية (النجمة (غ) 20.85)، مما نتج عنه تأثر سعر السهم وارتفاعه من 20.85 ريالاً إلى 21.10 ريالاً، فقام الأول بإدخال أمر بيع وتنفيذه مستفيداً من الترويج للسهم من خلال التغريدة المشار إليها.
		2016/05/12م		
48	(ز ز)		الترويج لرأي بهدف التأثير في سعر ورقة مالية	قام الأول والثاني بإدخال أمري شراء لسهم الشركة وتكوين رصيد، وبعد تكوين رصيد، قام الأول بالترويج للسهم من خلال وسيلة التواصل الاجتماعي "تويتر" من خلال التغريدة التالية (فرصة جديدة (ز ز) 41.60)، مما نتج عنه تأثر سعر السهم وارتفاعه من 41.50 ريالاً إلى 42.20 ريالاً، فقام الأول والثاني بإدخال أمري بيع وتنفيذهما مستفيدين من الترويج للسهم من خلال التغريدة المشار إليها.
49	(ح ح)		الترويج لرأي بهدف التأثير في سعر ورقة مالية	قام الأول بإدخال أمر شراء لسهم الشركة وتكوين رصيد، وبعد تكوين رصيد، قام بالترويج للسهم من خلال وسيلة التواصل الاجتماعي "تويتر" من خلال التغريدة التالية ((ح ح)17.95 -18 وقف فوري 17.75)، مما نتج عنه تأثر سعر السهم وارتفاعه من 18.00 ريالاً إلى 18.05 ريالاً، فقام الأول بإدخال أمر بيع وتنفيذه مستفيداً من الترويج للسهم من خلال التغريدة المشار إليها.
50	(ط ط)		الترويج لرأي بهدف التأثير في سعر ورقة مالية	قام الأول والثاني بإدخال أمري شراء لسهم الشركة وتكوين رصيد، وبعد تكوين رصيد، قام الاول بالترويج للسهم من خلال وسيلة التواصل الاجتماعي "تويتر" من خلال التغريدة التالية ((ط ط) 4006 41.20 فالكم القمة)، مما نتج عنه تأثر سعر السهم وارتفاعه من 41.10 ريالاً إلى 43.00 ريالاً، فقام الأول والثاني بإدخال أمري بيع وتنفيذهما مستفيدين من الترويج للسهم من خلال التغريدة المشار إليها.
51	(س)		الترويج لرأي بهدف التأثير في سعر ورقة مالية	قام الأول والثاني بإدخال أمري شراء لسهم الشركة وتكوين رصيد، وبعد تكوين رصيد، قام الأول

م	الشركة محل المخالفة	تاريخ المخالفة	وصف المخالفة	المخالفة
				بالترويج للسهم من خلال وسيلة التواصل الاجتماعي "تويتر" من خلال التغريدة التالية ((س) 4080 21 - 21.05)، مما نتج عنه تأثر سعر السهم وارتفاعه من 20.95 ريالاً إلى 21.50 ريالاً، فقام الأول والثاني بإدخال أمري بيع وتنفيذهما مستفيدين من الترويج للسهم من خلال التغريدة المشار إليها.
		2016/05/15م		
52	(ي ي)		الترويج لرأي بهدف التأثير في سعر ورقة مالية	قام الأول بإدخال أمر شراء لسهم الشركة وتكوين رصيد، وبعد تكوين رصيد، قام بالترويج للسهم من خلال وسيلة التواصل الاجتماعي "تويتر" من خلال التغريدة التالية ((ي ي) 40 وقف 39.40)، مما نتج عنه تأثر سعر السهم وارتفاعه من 40.00 ريالاً إلى 41.50 ريالاً، فقام الأول بإدخال أمر بيع وتنفيذه مستفيداً من الترويج للسهم من خلال التغريدة المشار إليها.
53	(ل)		الترويج لرأي بهدف التأثير في سعر ورقة مالية	قام الأول بإدخال أمر شراء لسهم الشركة وتكوين رصيد، وبعد تكوين رصيد، قام بالترويج للسهم من خلال وسيلة التواصل الاجتماعي "تويتر" من خلال التغريدة التالية ((ل) 4240 38 وقف 37.60)، مما نتج عنه تأثر سعر السهم وارتفاعه من 38.00 ريالاً إلى 38.20 ريالاً، فقام الأول بإدخال أمر بيع وتنفيذه مستفيداً من الترويج للسهم من خلال التغريدة المشار إليها.
54	(م)		الترويج لرأي بهدف التأثير في سعر ورقة مالية	قام الأول والثاني بإدخال أمري شراء لسهم الشركة وتكوين رصيد، وبعد تكوين رصيد، قام الاول بالترويج للسهم من خلال وسيلة التواصل الاجتماعي "تويتر" من خلال التغريدة التالية ((م) 8030 23.90)، مما نتج عنه تأثر سعر السهم وارتفاعه من 23.85 ريالاً إلى 24.05 ريالاً، فقام الأول بإدخال أمر بيع وتنفيذه مستفيداً من الترويج للسهم من خلال التغريدة المشار إليها.
55	(ك)		الترويج لرأي بهدف التأثير في سعر ورقة مالية	قام الأول والثاني بإدخال أمري شراء لسهم الشركة وتكوين رصيد، وبعد تكوين رصيد، قام الأول بالترويج للسهم من خلال وسيلة التواصل الاجتماعي "تويتر" من خلال التغريدة التالية ((ك) 1301 23.50

م	الشركة محل المخالفة	تاريخ المخالفة	وصف المخالفة	المخالفة
				وقف 23.20)، مما نتج عنه تأثر سعر السهم وارتفاعه من 23.45 ريالاً إلى 24.15 ريالاً، فقام الأول والثاني بإدخال أمري بيع وتنفيذهما مستفيدين من الترويج للسهم من خلال التغريدة المشار إليها.
		2016/05/19م		
56	(ك ك)		الترويج لرأي بهدف التأثير في سعر ورقة مالية	قام الأول والثاني بإدخال أمري شراء لسهم الشركة وتكوين رصيد، وبعد تكوين رصيد، قام الأول بالترويج للسهم من خلال وسيلة التواصل الاجتماعي "تويتر" من خلال التغريدة التالية ((ك ك) 2340 18.70)، مما نتج عنه تأثر سعر السهم وارتفاعه من 18.70 ريالاً إلى 18.95 ريالاً، فقام الأول والثاني بإدخال أمري بيع وتنفيذهما مستفيدين من الترويج للسهم من خلال التغريدة المشار إليها.
		2016/05/22م		
57	(ل ل)		الترويج لرأي بهدف التأثير في سعر ورقة مالية	قام الأول والثاني بإدخال أوامر شراء لسهم الشركة وتكوين رصيد، وبعد تكوين رصيد، قام الأول بالترويج للسهم من خلال وسيلة التواصل الاجتماعي "تويتر" من خلال التغريدة التالية (للمغامر (ل ل) 14.15 -14.20 وقف فوري 14.05)، مما نتج عنه تأثر سعر السهم وارتفاعه من 14.15 ريالاً إلى 14.40 ريالاً، فقام الأول والثاني بإدخال أمري بيع وتنفيذهما بالاستفادة من الترويج للسهم من خلال التغريدة المشار إليها.
		2016/05/31م		
58	(م م)		الترويج لرأي بهدف التأثير في سعر ورقة مالية	قام الأول بإدخال أمر شراء لسهم الشركة وتكوين رصيد، وبعد تكوين رصيد، قام بالترويج للسهم من خلال وسيلة التواصل الاجتماعي "تويتر" من خلال التغريدة التالية (مضارب يومي (م م) 4180 شراء بين 14.70 -14.80 وقف 14.55 الهدف انت وقناعتك بالربح)، مما نتج عنه تأثر سعر السهم وارتفاعه من 14.70 ريالاً إلى 15.20 ريالاً، فقام الأول بإدخال أمر بيع وتنفيذه مستفيداً من الترويج للسهم من خلال التغريدة المشار إليها.
59	(ن ن)		الترويج لرأي بهدف التأثير في سعر ورقة مالية	قام الأول والثاني بإدخال أمري شراء لسهم الشركة وتكوين رصيد، وبعد تكوين رصيد، قام الأول بالترويج للسهم من خلال وسيلة التواصل الاجتماعي

م	الشركة محل المخالفة	تاريخ المخالفة	وصف المخالفة	المخالفة
				"تـويتر" مـن خـلال التغريـدة التاليـة ((ن ن) 4040 11.90 وقف 11.75)، مما نتج عنه تأثر سعر السهم وارتفاعه من 11.90 ريالاً إلى 12.05 ريالاً، فقام الأول والثاني بإدخال أوامر بيع وتنفيذها مستفيدين من الترويج للسهم من خلال التغريدة المشار إليها.
60	(ي ي)		الترويج لرأي بهدف التأثير في سعر ورقة مالية	قام الأول بإدخال أمر شراء الشركة وتكوين رصيد، وبعد تكوين رصيد، قام بالترويج للسهم من خلال وسيلة التواصل الاجتماعي "تويتر" من خلال التغريدة التالية (فيه سهم جتني عليه توصية قبل قليل السهم عاجبني للمغامر ممتاز وبحذر (ي ي) 37.50 وقف 37.20 الان 37.40 -37.50)، مما نتج عنه تأثر سعر السهم وارتفاعه من 37.40 ريالاً إلى 37.60 ريالاً، فقام الأول بإدخال أمر بيع وتنفيذه مستفيداً من الترويج للسهم من خلال التغريدة المشار إليها.
		2016/06/02م		
61	(ب)		الترويج لرأي بهدف التأثير في سعر ورقة مالية	قام الأول والثاني بإدخال أمري شراء لسهم الشركة وتكوين رصيد، وبعد تكوين رصيد، قام الأول بالترويج للسهم من خلال وسيلة التواصل الاجتماعي "تـويتر" مـن خـلال التغريـدة التاليـة ((ب) 2190 13.80 -13.85 وقف 13.65)، مما نتج عنه تأثر سعر السهم وارتفاعه من 13.80 ريالاً إلى 14.00 ريالاً، فقام الأول والثاني بإدخال أمري بيع وتنفيذهما مستفيدين من الترويج للسهم من خلال التغريدة المشار إليها.
62	(ب)		الترويج لرأي بهدف التأثير في سعر ورقة مالية	قام الأول والثاني بإدخال أمري شراء لسهم الشركة وتكوين رصيد، وبعد تكوين رصيد، قام الأول بالترويج للسهم من خلال وسيلة التواصل الاجتماعي "تويتر" من خلال التغريدة التالية ((ب) لقمته من جديد 14 فالكم البيرق)، مما نتج عنه تأثر سعر السهم وارتفاعه من 13.80 ريالاً إلى 13.95 ريالاً، فقام الأول والثاني بإدخال أمري بيع وتنفيذهما مستفيدين من الترويج للسهم من خلال التغريدة المشار إليها.
63	(م)		الترويج لرأي بهدف التأثير في سعر ورقة مالية	قام الأول والثاني بإدخال أمري شراء لسهم الشركة وتكوين رصيد، وبعد تكوين رصيد، قام الأول بالترويج للسهم من خلال وسيلة التواصل الاجتماعي "تويتر" من خلال التغريدة التالية (الكاش عينك ع (م)

م	الشركة محل المخالفة	تاريخ المخالفة	وصف المخالفة	المخالفة
				20.75 وقف 20.50)، مما نتج عنه تأثر سعر السهم وارتفاعه من 20.75 ريالاً إلى 20.90 ريالاً، فقام الأول والثاني بإدخال أمري بيع وتنفيذهما مستفيدين من الترويج للسهم من خلال التغريدة المشار إليها.

وقد أجملت المدعية دعواها بالطلبات التالية:

المدعى عليه الأول:

1) فرض غرامة مالية عليه مقدارها (100,000) مائة ألف ريال عن كل مخالفة تم ارتكابها بإجمالي مقداره (6,300,000) ستة ملايين وثلاثمئة ألف ريال؛ لارتكابه ثلاثاً وستين مخالفة، استناداً إلى الفقرة (ب) من المادة التاسعة والخمسين من نظام السوق المالية.

2) إلزامه بدفع المكاسب المحققة على محفظته الاستثمارية نتيجة المخالفات المرتكبة البالغ مقدارها (50,171/22) خمسين ألفاً ومئة وواحداً وسبعين ريالاً واثنتين وعشرين هللة إلى حساب الهيئة، استناداً إلى الفقرة الفرعية (4) من الفقرة (أ) من المادة التاسعة والخمسين من نظام السوق المالية.

3) منعه من التداول شراءً لأسهم الشركات المدرجة في السوق بصفة مباشرة أو غير مباشرة لحسابه أو بالوكالة عن الغير مدة سنة واحدة، استناداً إلى الفقرة الفرعية (2) من الفقرة (أ) من المادة التاسعة والخمسين من نظام السوق المالية.

المدعى عليه الثاني:

إلزامه بدفع المكاسب المحققة نتيجة المخالفات المرتكبة من خلال محفظته الاستثمارية محل الاشتباه، البالغة (20,177/49) عشرين ألفاً ومئة وسبعة وسبعين ريالاً وتسعاً وأربعين هللة إلى حساب الهيئة، استناداً إلى الفقرة الفرعية(4) من الفقرة (أ) من المادة التاسعة والخمسين من نظام السوق المالية.

وقد نُظرت الدعوى، وصدر بشأنها قرار لجنة الفصل في منازعات الأوراق المالية رقم 2255/ل/د1/2018م لعام 1439هـ ، القاضي بالآتي:

"أولاً: إدانة المدعى عليه الأول، بمخالفة المادة التاسعة والأربعين من نظام السوق المالية، والمادتين الثانية والثامنة من لائحة سلوكيات السوق، وإيقاع الجزاءات الآتية عليه:

1. غرامة مالية قدرها مليون ومائة وأربعون ألف (1,140,000) ريال.

2. دفع المكاسب غير المشروعة المتحققة نتيجة المخالفات إلى حساب هيئة السوق المالية، والبالغ قدرها خمسون ألفاً ومائة وواحد وسبعون ريالاً واثنان وعشرون هللة (50,171/22).

3. منعه من التداول شراءً لأسهم الشركات المدرجة في السوق لحسابه أو بالوكالة عن الغير مدة ثلاثة أشهر؛ بدءاً من صيرورة هذا القرار نهائياً.

ثانياً: إلزام المدعى عليه الثاني، بدفع المكاسب التي تحققت على محفظته الاستثمارية نتيجة المخالفات التي ارتكبها المدعى عليه الأول، إلى حساب هيئة السوق المالية، والبالغة عشرون ألفاً ومائة وسبعة وسبعون ريالاً وتسعة وأربعون هللة (20,177/49).

ثالثاً: رفض ما عدا ذلك من طلبات".

وأُبلغَت المدعية بنسخة من القرار بتاريخ 1439/09/12هـ، وبتاريخ 1439/10/11هـ تقدمت بمذكرة استئناف طعناً فيه، تضمنت الآتي:

"بدراسة القرار المستأنف ضده وما تضمنه من أسباب وحيثيات، وما انتهى إليه من نتيجة يتضح أن اللجنة لم تحكم بكامل الطلبات الواردة في لائحة الدعوى العامة، وحيث أن جهة الادعاء ترى جسامة ما ارتكبه المدعى عليهما وما له من آثار خطيرة على السوق والمستثمرين، فإن ذلك يستدعي إصدار قرارات رادعه بحق مرتكبي هذا النوع من المخالفات منعاً لتكرارها وسعياً إلى خلق بيئة استثمارية تكفل حقوق المستثمرين وتدرأ أي ضرر قد يلحق بهم نتيجة هذا السلوك المخالف للنظام".

ثم أجملت المدعية طلباتها في ختام مذكرتها الاستئنافية بالحكم بكامل الطلبات المدونة في لائحة الدعوى العامة.

وأُبلِغ المدعى عليه الأول بنسخة من القرار بتاريخ 1439/09/21هـ، وبتاريخ 1439/10/19هـ تقدم بمذكرة استئناف طعناً فيه، متضمنة الآتي:

"أسباب الاعتراض: من الناحية الشكلية : تنص المادة الخامسة والعشرون فقرة (و) من نظام السوق المالية على 'يجوز استئناف القرارات الصادرة من اللجنة أمام لجنة الاستئناف خلال ثلاثون يوما من تاريخ إبلاغها' ومن ثم يغدو الحكم مقبولا شكلا بإذن الله .

من الناحية الموضوعية: مستعينا بالله تعالى أتقدم لفضيلتكم بلائحتي هذه طاعناً على هذا الحكم، ونوجز أسباب الاعتراض الموضوعية في الاتي:

أولاً: مخالفة أحكام النظام والخطاء في تطبيقه:

تنص المادة التاسعة والأربعون من نظام السوق المالية 'أ – يعد مخالفا لأحكام هذا النظام أي شخص يقوم عمدا بعمل أو يشارك في أي إجراء يوجد انطباعا غير صحيح أو مضللا بشأن السوق أو الأسعار أو قيمة أي ورقة مالية، بقصد إيجاد ذلك الانطباع، أو لحث الآخرين على الشراء أو البيع أو الاكتتاب في تلك الورقة، أو الإحجام عن ذلك أو لحثهم على ممارسة أي حقوق تمنحها هذه الورقة، أو الاحجام عن ممارستها. ب – تضع الهيئة القواعد التي تحدد الأعمال والتصرفات التي تشكل مخالفات للفقرة (أ)'.

وتنص المادة الثانية من لائحة سلوكيات السوق على 'منع التصرفات أو الممارسات التي تنطوي على تلاعب أو تضليل: أ) يحظر على أي شخص القيام أو المشاركة في أي تصرفات أو ممارسات تنطوي على

تلاعب أو تضليل فيما يتعلق بأمر أو صفقة على ورقة مادية إذا كان ذلك الشخص يعلم بطبيعة ذلك التصرف أو الممارسة أو إذا توافرت أسس منطقية تتيح له أن يعلم بطبيعة ذلك التصرف أو الممارسة. ب) يحظر على أي شخص القيام بشكل مباشر أو غير مباشر بإدخال أمر أو تنفيذ صفقة على ورقة مالية بهدف تكوين أي مما يلي :.....'.

وتنص المادة الثامنة من ذات اللائحة على 'الإشاعات: أ) يحظر على أي شخص الترويج بشكل مباشر أو غير مباشر، لبيان غير صحيح يتعلق بواقعة جوهرية، أو لرأي بهدف التأثير على سعر أو قيمة ورقة مالية، أو أي هدف أخر ينطوي على تلاعب ب) ينطبق الحظر المنصوص عليه في الفقرة (أ) من هذه المادة على الترويج لبيان صرح به الشخص نفسه، أو على الترويج لبيان صرح به شخص آخر'.

في البداية أوضح لفضيلتكم أن هناك ما يعرف بالتحليل الفني للاسهم وهو دراسة الاتجاه الماضي لسعر السهم وكمية تداوله لمحاولة التنبؤ باتجاهه المستقبلي ويتم استخدام برامج مختصة في تحويل تغيرات الاسعار إلى مخططات بيانية تربط السعر بالزمن، وأن هذا التحليل يخرج عن دائرة التجريم المنصوص عليها في المادة 49 من نظام السوق المالية إذ أن دوره يقتصر على التنبؤ بما يحدث للسهم وهذا التحليل يمتلئ به الصحف المهتمة بشأن البورصة وكذلك كل شركات البورصة تنشر مثل هذا التحليلات ولم يجرمها أحد وهذه التحليلات تقرر أن السهم قد يرتفع وقد ينخفض وعلى من يتبع التحليل أن يحدد في حالة الانخفاض يجب بيع السهم عند سعر معين وبالنظر الى ما قمت به فهو لم يخرج عن ذلك فدائما ما أحدد السعر المناسب للشراء وفي حالة انخفاض السهم أحدد سعر لوقف الخسائر.

وبالرجوع الى نص المادة 49 نجد أنها اشترطت أولا أن يكون هناك عمد لإعطاء انطباع غير صحيح عن الورقة المالية، أما ما قمت به فلا علاقة له بالانطباع عن الاوراق المالية إنما هو محض توقع لارتفاع الورقة المالية قد يصيب وقد يخيب ويؤكد ذلك ما أكتبه دائما أنه في حالة انخفاض سعر الورقة المالية يجب وقف الخسائر عند سعر محدد.

ومن ناحية أخرى فإنه كما تفضل أصحاب الفضيلة بالقول بأن الجريمة لها ركنان مادي ومعنوي إلا أنه كان يتعين تحليل الركن المادي الى عناصره حتى يتبين أن ما قمت به لا يعد جريمة فالركن المادي يرتكز على عناصر ثلاث وهي الفعل والنتيجة وعلاقة السببية فبفرض صحة ما تدعيه النيابة العامة كان يتعين عليها تقديم الدليل على النتيجة وعلاقة السببية فكان يتعين إثبات أن ما قمت به أعطى انطباع معين لأي شخص عن الاوراق المالية التي تحدثت عنها وهو ما لم تقدمه النيابة العامة بل يجب على النيابة العامة أن تثبت بأن ما قمت به قد تسبب في ارتفاع الاسهم التي تحدثت عنها وهو ما لم يتم.

ومن ناحية أخيرة فإن المادة 2، 8 من لائحة سلوكيات السوق تتحدث عن شائعات متعلقة ببيانات الاسهم وأنا لم أتحدث عن أي بيانات للأوراق المالية فكما سبق وأن أوضحت فإن كل ما كنت أقوم به هو تحليل فني للاسهم.

ثانياً: عدم معقولية ارتكابي للجريمة المذكورة.

فبفرض صحة ما تدعيه النيابة العامة أن ما أقوم بتدوينه يكون سبب في ارتفاع الأسهم وانخفاضها لما كنت أتعامل في 60000 ستون ألف ريال وكنت أقترض 600000 ستمائة ألف ريال وأضارب بها ولحققت أرباح كبيرة أما وأني قد حققت أرباح في بعض العمليات وحققت خسائر في عمليات أخرى فإن هذا يؤكد أن ما أقوم به من تحليل فني في بعض الاحيان يصيب وفي البعض الاخر يخطأ وهذا وحده ينفي وجود العمد لإعطاء انطباع معين عن الاوراق المالية.

ثالثاً: مخالفة الحكم الصادر لنص المادة (179) من نظام الإجراءات الجزائية.

حيث نصت المادة (179) من نظام الإجراءات الجزائية على أنه 'تستند المحكمة في حكمها إلى الأدلة المقدمة إليها أثناء نظر القضية، ولا يجوز للقاضي أن يقضي بعلمه ولا بما يخالف علمه'. وتدل هذه المادة على أن القاضي ملزم بالأدلة المقدمة فقط ويحكم من خلالها، لا من خلال علمه أو ما يخالف علمه، والملاحظ في دعوانا هذه أن الأدلة المقدمة في الدعوى لم تدل على إتياني أي من الأفعال المنسوبة لي، خاصة فيما يتعلق من تحقق النتيجة وهي إعطاء انطباع معين عن الأوراق المالية وعلاقة السببية وهي ارتفاع الاوراق المالية بناء عل ما قمت به من تدوينات والقاعدة تنص على أن الدليل إذا تطرق إليه الاحتمال بطل به الاستدلال، وما تم ذكره للتدليل على ترويج الحبوب المحظورة لا يمكن الاعتداد به، فهو يحتاج إلى الاستدلال له لا الاستدلال به.

رابعاً: الحكم في القضايا الجزائية يبنى على الجزم واليقين لا على الظن والاحتمال.

يقول الله تعالى في محكم التنزيل 'يا أيها الذين آمنوا اجتنبوا كثيرا من الظن إن بعض الظن إثم' وقال صلى الله عليه وسلم 'إياكم والظن فإن الظن أكذب الحديث' والإسلام يدعو إلى حسن الظن بالناس والابتعاد عن سوء الظن بهم لان سرائر الناس ودواخلهم لا يعلمها إلا الله تعالى وحده والمسلم مأمور بأن يحسن الظن بإخوانه. وقد بني الحكم المعترض عليه على شك 'شبهة' فطرح الظن الغالب (عدم الإدانة والبراءة) وأسس الحكم على الظن الضعيف (الشك)، الأمر الذي يكون معه الحكم قد صدر مخالفا للقواعد الشرعية والنظامية وذلك على النحو التالي:

أ -خالف الحكم قاعدة (اليقين لا يزول بالشك) وكذلك قاعدة (الأصل في الاشياء العدم) وبيان ذلك أن المدعى العام لم يقدم من الأدلة ما يثبت دعواه، وبالتالي فهذه النتيجة التي انتهى إليها الحكم المعترض

عليه غير سليمة، والأصل في دعاوى التعزير عدم إتيان المتهم بموجب التعزير فلا ينتقل عن هذا الأصل إلا بدليل راجح.

ب -خالف القواعد المعتبرة في القضاء الجزائي التي تنص على أن الأحكام الجزائية يجب أن تبنى على الجزم واليقين لا على الظن والاحتمال وأن الأحكام الصادرة بالإدانة يجب ألا تبنى إلا على حجج قطعية الثبوت تفيد الجزم واليقين، وبهذا قال ابن القيم في الطرق الحكمية 'العقوبة لا تسوغ إلا عند تحقق السبب الموجب ولا تسوغ بالشبهة بل سقوطها بالشبهة أقرب الى قواعد الشريعة من ثبوتها بالشبهة'".

ثم أجمل المدعى عليه الأول طلباته في ختام مذكرته الاستئنافية بقبول الاعتراض شكلاً، وإعادة النظر في القرار محل الاستئناف، والحكم ببراءته مما هو منسوب إليه.

لجنة الاستئناف

بناءً على نظام السوق المالية ولوائحه التنفيذية، ولوائح السوق، والقواعد والتعليمات والأنظمة الأخرى ذات العلاقة.

وحيث إن الاستئنافين قُدما خلال المدة المحددة واستوفيا متطلباتهما النظامية، فإنه يتعين قبولهما شكلاً.

ومن الناحية الموضوعية، فحيث انصبت مذكرة الاستئناف المقدمة من المدعية على طلب الحكم بكامل الطلبات المدونة في لائحة الدعوى العامة، وحيث انتهت لجنة الفصل إلى الحكم على المدعى عليه الأول بكامل مبلغ المكاسب المطالب بها وعلى المدعى عليه الثاني بكامل الطلبات المطالب بها في لائحة الدعوى، فإن لجنة الاستئناف تقصر نظرها فيما يتعلق باستئناف المدعية على باقي طلباتها فيما يتعلق بالمدعى عليه الأول.

وحيث انصبت مذكرة الاستئناف المقدمة من المدعى عليه الأول على طلب إعادة النظر في القرار محل الاستئناف والحكم ببراءته مما هو منسوب إليه.

وباطلاع لجنة الاستئناف على المادة (التاسعة والأربعين) من نظام السوق المالية والتي نصت على أنه: "(أ) يعد مخالفاً لأحكام هذا النظام أي شخص يقوم عمداً بعمل أو يشارك في أي إجراء يوجد انطباعاً غير صحيح أو مضللاً بشأن السوق، أو الأسعار، أو قيمة أي ورقة مالية، بقصد إيجاد ذلك الانطباع، أو لحث الآخرين على الشراء أو البيع أو الاكتتاب في تلك الورقة، أو الإحجام عن ذلك أو لحثهم على ممارسة أي حقوق تمنحها هذه الورقة، أو الإحجام عن ممارستها"، والفقرة (أ) من المادة (الثانية) من لائحة سلوكيات السوق، وما تضمنته من حظر القيام أو المشاركة في أي تصرفات أو ممارسات تنطوي على تلاعب أو تضليل فيما يتعلق بأمر أو صفقة على ورقة مالية، إذا كان ذلك الشخص يعلم بطبيعة ذلك التصرف أو الممارسة، أو إذا توافرت أسس منطقية تتيح له أن يعلم بطبيعة ذلك التصرف أو الممارسة، وما ورد في

الفقرة (أ) من المادة (الثامنة) من ذات اللائحة من حظر الترويج، بشكل مباشر أو غير مباشر، لبيان غير صحيح يتعلق بواقعة جوهرية، أو لرأي بهدف التأثير على سعر أو قيمة ورقة مالية، أو أي هدف آخر ينطوي على تلاعب.

وحيث انتهى قرار لجنة الفصل محل الاستئناف إلى إدانة المدعى عليه الأول بمخالفة المادة (التاسعة والأربعين) من نظام السوق المالية والمادتين (الثانية) و(الثامنة) من لائحة سلوكيات السوق، وذلك على نحو ما جاء بأسباب ومنطوق القرار محل الاستئناف، والذي تحيل إليه لجنة الاستئناف منعاً للتكرار

وحيث إنه يلزم لإسناد التهمة بمخالفة المادة (التاسعة والأربعين) من نظام السوق المالية توافر ركنين أحدهما مادي ويتحقق بقيام المدعى عليه بأي تصرفات أو ممارسات تنطوي على تلاعب أو تضليل فيما يتعلق بأمر أو صفقة على ورقة مالية، وثانيهما معنوي ويتمثل في انصراف إرادة المدعى عليه للقيام بالعمل أو التصرف أو الممارسة التي تنطوي على تلاعب أو تضليل، مع علمه أو إمكانية علمه بطبيعة التصرف أو الممارسة، أو إذا توافرت أسس منطقية تتيح له أن يعلم بطبيعة ذلك التصرف أو الممارسة التي تنطوي على تلاعب أو تضليل فيما يتعلق بأمر أو صفقة على ورقة مالية.

وحيث تبين للجنة الفصل من الأدلة والقرائن، ومن دفع المدعى عليه الثاني للمسؤولية عنه في جلسة النظر المنعقدة بتاريخ 1439/04/30هـ أن المدعى عليه الأول هو من كان يدير محفظته في الأوقات محل المخالفات الواردة في لائحة الدعوى، ومن إقرار المدعى عليه الأول في محضر جلسة النظر المنعقدة بتاريخ 1439/07/29هـ وفي مذكرته المقدمة في الجلسة ذاتها بقيامه بإدارة المحفظة الاستثمارية العائدة للمدعى عليه الثاني، وأن حساب التواصل الاجتماعي "تويتر" بالمعرف (- - -) عائد له، وهو من يقوم بالترويج لأسهم الشركات محل الدعوى، الأمر الذي ترى معه لجنة الاستئناف تأييد ما انتهى إليه القرار محل الاستئناف في هذا الشأن.

وباطلاع لجنة الاستئناف على الأوراق الثابتة في ملف الدعوى والبيانات المستخلصة من سجل نشاط الشركات محل المخالفة، وحركة عمليات محفظتي المدعى عليهما الاستثمارية، الواردة من شركة السوق المالية (تداول)، وما احتوته من أدلة وقرائن وتحليلها، وحيث تبين للجنة الاستئناف قيام المدعى عليه الأول من خلال محفظته الاستثمارية ومن خلال المحفظة الاستثمارية العائدة للمدعى عليه الثاني، التي يديرها المدعى عليه الأول - بشراء أسهم عدد من الشركات المدرجة ثم الترويج لها من خلال حسابه في موقع التواصل الاجتماعي "تويتر" بالمعرف (- - -) بقصد حث الآخرين على الشراء أو البيع في أسهم تلك الشركات، ومن ثم إدخاله أوامر بيع بعد تأثر سعر السهم ارتفاعاً، وذلك خلال الفترة من تاريخ 2015/11/29م حتى تاريخ 2016/06/02م، وهو ما يثبت توافر الركن المادي للمخالفات المنسوبة إلى المدعى عليه الأول.

وحيث تبين للجنة الاستئناف من سلوك وممارسات المدعى عليه الأول على أسهم الشركات محل المخالفة انصراف إرادته من خلال محفظته الاستثمارية والمحفظة الاستثمارية التي يديرها والعائدة للمدعى عليه الثاني إلى التأثير في أسعار أسهم الشركات محل المخالفة، من خلال الترويج لها باستخدام حسابه في موقع التواصل الاجتماعي "تويتر"، وبالنظر إلى تلك الممارسات يظهر أنها كانت بقصد التلاعب والتضليل بقصد حث الآخرين على الشراء أو البيع في أسهم الشركات محل المخالفة، ومن ثم إدخاله أوامر بيع بعد تأثر سعر السهم ارتفاعاً، مما يتحقق معه الركن المعنوي.

وحيث تبين للجنة الاستئناف من الاطلاع على وقائع الدعوى واستخلاص الأدلة والقرائن أن تصرفات وممارسات المدعى عليه الأول المثبتة في ملف الدعوى شكلت مخالفة صريحة لأحكام المادة (التاسعة والأربعين) من نظام السوق المالية والمادتين (الثانية) و(الثامنة) من لائحة سلوكيات السوق؛ إذ إن التعامل في السوق لابد أن يكون وفقاً لنظام السوق المالية ولوائحه، وأن تكون العمليات التي تتم بموجبه مقصودة لذاتها وأن لا يكون القصد منها التلاعب أو الإيهام أو التضليل، وأن لا تنفذ تلك العمليات بقصد جني منفعة شخصية بحتة غير مشروعة مما يحدث ضرراً بالآخرين ويعطي صورة غير حقيقية عن عمليات تداول الأسهم ويؤثر في السعر العادل للعرض والطلب في السوق، مما ينعكس سلباً على المتداولين، الأمر الذي ترى معه لجنة الاستئناف تأييد قرار لجنة الفصل في ثبوت إدانة المدعى عليه الأول بارتكاب الأعمال والتصرفات المنسوبة إليه وفق ما سبق بيانه في الجدول المشار إليه في الوقائع الواردة في هذا القرار.

وبالنسبة إلى ما انتهى إليه القرار محل الاستئناف في جزئيته المتعلقة بإلزام المدعى عليهما بدفع المكاسب غير المشروعة المحققة على محفظتيهما الاستثمارية، وحيث إن المادة (التاسعة والخمسين) من نظام السوق المالية قد منحت المدعية الحق في إقامة دعوى أمام اللجنة لاستصدار قرار بالعقوبة المناسبة "إذا تبين للهيئة أن أي شخص قد اشترك أو يشترك أو شرع في أعمال أو ممارسات تشكل مخالفة لأي من أحكام هذا النظام أو لوائحه أو قواعد السوق"، وحيث إن مطالبة المدعية بإلزام المخالف بدفع المكاسب غير المشروعة تأتي استناداً إلى الفقرة (أ/4) من المادة (التاسعة والخمسين) التي نصت على "... إلزام المخالف بدفع المكاسب التي حققها نتيجة هذه المخالفة إلى حساب الهيئة". وبما أن المكاسب المقصودة في هذه الفقرة هي الأموال التي تحصلت أو اجتمعت عن طريق غير مشروع نظاماً بفعل أو تصرف إيجابي أو سلبي من مالكها أو كاسبها سواء أكانت في يد أو حيازة مالكها أم في يد أو حيازة كاسبها؛ إذ إن عدم المشروعية وصف لحق بالمكاسب لتحققها نتيجة مخالفة نص نظامي، إذ جاء وصف عدم مشروعية تلك المكاسب من أمر خارجي منفك عن ذاتها، وبالتالي أصبحت تلك المكاسب غير مشروعة على من هي في يده أو حيازته بسبب دخولها عليه بطريق غير مشروع، ويلزمه دفعها إلى حساب المدعية، وحيث إن إقامة المدعية لهذه الدعوى على المدعى عليهما كان بهدف المحافظة على سلامة السوق وحماية

المستثمرين من الممارسات غير العادلة، أو غير السليمة، أو التي تنطوي على احتيال أو غش أو تدليس أو تلاعب أو تضليل، مما يجعل دعوى المدعية بهذه الصفة ضمن نطاق الدعوى العامة. وحيث إن من المقرر نظاماً وقضاءً أن للجنة الفصل والاستئناف الحق في تطبيق الجزاء المناسب في حدود ما قضى به النظام، بما في ذلك مقدار المكاسب غير المشروعة. وبعد أن تأملت لجنة الاستئناف في سجل حركة تداول أسهم الشركات محل المخالفة، وسجل المحافظ الاستثمارية للمدعى عليهما والأوراق المرفقة بملف الدعوى، فقد قدرت لجنة الاستئناف احتساب المكاسب وفق الآلية الآتية:

1. رصيد أول الفترة: ويحدد بناء على تقرير الموجودات الصادر عن شركة السوق المالية (تداول) الذي يظهر عدد أسهم الشركة محل المخالفة الموجود في (محفظة/محافظ) المتهم لآخر يوم قبل بدء المخالفة على سهم الشركة، ويتم تقييم هذا الرصيد من خلال ضرب عدد الأسهم في المحفظة في سعر إغلاق اليوم السابق ليوم المخالفة.
2. رصيد آخر الفترة: ويحدد بناءً على رصيد أول الفترة مضافاً إليه جميع عمليات الشراء التي قام بها المخالف خلال فترة المخالفة ومطروحاً منها جميع عمليات البيع خلال فترة المخالفة ويتم تقييم هذا الرصيد من خلال ضرب عدد أسهم الشركة محل المخالفة المتبقي في (المحفظة/ المحافظ) في سعر إغلاق آخر يوم من أيام المخالفة.
3. أيام المخالفة: عند احتساب المكاسب يتم إدراج كامل التعاملات التي يقوم بها المتهم خلال أيام المخالفة؛ إذ تدرج جميع التعاملات التي تتم خلال اليوم الذي تم فيه ارتكاب المخالفة بقيمتها الفعلية.
4. إدراج التعاملات خلال الأيام التي تقع بين أيام المخالفة: يتم إدراج جميع التعاملات بالشراء والبيع التي تتم خلال الأيام التي تقع بين أيام المخالفة في حال عدم وجود فترة انقطاع؛ إذ يتم الأخذ بها عند احتساب المكاسب وتضاف هذه التعاملات بالبيع والشراء بهدف الوصول إلى رصيد آخر الفترة.
5. فترة الانقطاع بين أيام المخالفة: هي الفترة التي تتجاوز (5) أيام تداول متتالية والتي لم يقع فيها أي عمليات تداول مخالفة على سهم الشركة نتيجة توقف المخالف عن ارتكاب المخالفة، وعند تحقق ذلك لا يتم الأخذ بالتعاملات التي تتم بين أيام المخالفة بل يتم احتساب رصيد آخر الفترة لأول فترة مخالفة في نهاية آخر يوم مخالف خلال الفترة، واحتساب رصيد أول الفترة للفترة التالية (التي تبدأ بعد أكثر من 5 أيام) باعتبارها فترة مخالفة جديدة، ويتم طلب رصيد الموجودات لبداية كل فترة على حدة، ويتم احتساب رصيد أول الفترة ورصيد آخر الفترة لكل فترة بشكل مستقل واحتساب

المكاسب عن كل فترة على حدة، ولا يتم خصم الخسائر التي تقع في فترة معينة من أرباح الفترات الأخرى.

6. عدم فصل المحافظ: لا يتم فصل المحافظ عند احتساب رصيد أول ورصيد آخر الفترة خلال فترة المخالفة بل يتم الأخذ بجميع الموجودات في المحافظ عند احتساب رصيد أول الفترة، كذلك يتم إدراج جميع التعاملات خلال فترة المخالفة، التي تتم من خلال (المحفظة/المحافظ) الاستثمارية التي يمتلكها المخالف؛ إذ يتم معاملة جميع محافظ المخالف باعتبارها محفظة واحدة بغض النظر عن قيامه بارتكاب المخالفات من خلال أي محفظة من تلك المحافظ، ما دام تحقيق المكاسب غير المشروعة ناتجاً عن ارتكاب مخالفة على إحدى محافظه الاستثمارية.
7. عمليات البيع والشراء التي تتم قبل وبعد وقت المخالفة: يتم إدراج جميع العمليات التي تتم قبل وبعد وقت المخالفة خلال أيام المخالفة عند احتساب المكاسب التي تحققت من السلوك المخالف.
8. عدم خصم الخسائر الناتجة عن أي فترة من فترات المخالفة لنفس الشركة: لا يتم عمل مقاصة بين الأرباح والخسائر لنفس سهم الشركة في حال نتجت عن فترات مختلفة؛ إذ لا يتم الأخذ إلا بالأرباح الناتجة خلال فترات المخالفة.

وعليه، توصلت لجنة الاستئناف إلى أن المكاسب غير المشروعة المتحققة على محفظة المدعى عليه الأول نتيجة ارتكاب المخالفات المثبتة في ملف الدعوى - جاءت على النحو الآتي:

بلغ مقدار المكاسب غير المشروعة التي حققها المدعى عليه الأول نتيجة لمخالفاته (50,171/22) خمسين ألفاً ومائة وواحداً وسبعين ريالاً واثنتين وعشرين هللة ، وذلك وفق التفصيل الآتي:

م	الشركة	فترة المخالفة	تكلفة الشراء	قيمة البيع (النماء)	المكاسب المتحققة
1	(هـ)	30 نوفمبر 2015	107,044.30	109,997.45	2,953.15
		22 ديسمبر 2015	108,540.00	109,188.00	648.00
2	(و)	1 ديسمبر 2015	112,480.00	113,220.00	740.00
3	(ك)	23 ديسمبر 2015	110,000.00	112,000.00	2,000.00
		31 مارس 2016	43,474.90	43,474.90	0.00
		15 مايو 2016	86,580.00	88,245.00	1,665.00
4	(د د)	26 أبريل 2016	81,837.00	84,435.00	2,598.00
5	(هـ هـ)	26 أبريل 2016	83,250.00	83,990.00	740.00
6	(ص)	17 فبراير 2016	93,200.00	95,600.00	2,400.00
7	(أ أ)	31 مارس 2016	171,881.50	172,377.45	495.95
8	(ز)	1 ديسمبر 2015	113,100.00	113,100.00	0.00
		8 مارس 2016	201,223.35	202,250.00	1,026.65
9	(ب)	30 نوفمبر 2015	103,600.00	103,600.00	0.00
		2 يونيو 2016	160,660.00	161,820.00	1,160.00
10	(ش)	23 فبراير 2016	96,950.00	97,354.00	404.00
11	(ق)	17 فبراير 2016	174,712.90	176,400.00	1,687.10

م	الشركة	فترة المخالفة	تكلفة الشراء	قيمة البيع (النماء)	المكاسب المتحققة
12	(ك ك)	19 مايو 2016	87,655.00	88,619.35	964.35
13	(ض)	29 فبراير 2016	89,600.00	90,300.00	700.00
14	(ي)	3 ديسمبر 2015	106,355.60	106,826.20	470.60
		24 فبراير 2016	89,700.00	89,010.00	690.00-
15	(ع)	15 فبراير 2016	84,000.00	84,600.00	600.00
16	(ط ط)	12 مايو 2016	82,400.00	84,200.00	1,800.00
17	(ز ز)	12 مايو 2016	83,000.00	83,600.00	600.00
18	(ن ن)	31 مايو 2016	79,730.00	80,191.50	461.50
19	(و و)	27 أبريل 2016	82,955.00	83,425.00	470.00
20	(ر)	22 فبراير 2016	88,525.00	90,000.00	1,475.00
		10 مارس 2016	119,930.00	120,110.00	180.00
		31 مارس 2016	71,200.00	72,000.00	800.00
21	(س)	12 مايو 2016	168,400.00	171,000.00	2,600.00
22	(ذ)	25 فبراير 2016	172,300.00	172,940.00	640.00
23	(خ)	25 فبراير 2016	90,000.00	91,015.55	1,015.55
24	(س س)	24 فبراير 2016	85,250.00	85,250.00	0.00
25	(ظ)	21 مارس 2016 | 28 مارس 2016	157,912.40	157,074.60	837.80-
26	(م م)	31 مايو 2016	77,395.50	79,501.50	2,106.00
27	(ن)	25 يناير 2016	100,800.00	101,600.00	800.00
28	(ل)	30 ديسمبر 2015	72,750.00	72,250.00	500.00-
		15 مايو 2016	76,000.00	76,000.00	0.00
29	(ج ج)	25 أبريل 2016	81,900.00	82,550.00	650.00
30	(ت)	24 فبراير 2016	84,800.00	84,200.00	600.00-
		27 أبريل 2016	83,600.00	84,400.00	800.00
31	(ل ل)	22 مايو 2016	85,200.00	84,416.80	783.20-
32	(ف)	16 فبراير 2016	79,800.00	80,000.00	200.00
		26 أبريل 2016	80,940.00	81,320.00	380.00
33	(ث)	24 فبراير 2016	91,325.00	92,395.87	1,070.87
34	(أ)	29 نوفمبر 2015	83,400.60	82,492.15	908.45-
35	(ط)	3 ديسمبر 2015	92,000.00	94,400.00	2,400.00
36	(م)	13 يناير 2016	102,296.10	102,730.25	434.15
		15 مايو 2016	177,045.00	179,450.00	2,405.00
		2 يونيو 2016	83,200.00	82,400.00	800.00-
37	(ح ح)	12 مايو 2016	72,000.00	72,200.00	200.00
38	(ج)	30 نوفمبر 2015 | 3 ديسمبر 2015	180,904.00	183,057.00	2,153.00
		7 مارس 2016	360,255.00	361,011.60	756.60
39	(ي ي)	15 مايو 2016	160,400.00	161,800.00	1,400.00
		31 مايو 2016	75,000.00	74,600.00	400.00-
40	(ب ب)	25 أبريل 2016	78,750.00	80,750.00	2,000.00
41	(د)	30 نوفمبر 2015	109,980.00	110,450.00	470.00
42	(ح)	3 ديسمبر 2015	114,314.25	114,325.00	10.75
43	(غ)	29 مارس 2016	72,100.00	72,100.00	0.00

م	الشركة	فترة المخالفة	تكلفة الشراء	قيمة البيع (النماء)	المكاسب المتحققة
		27 أبريل 2016	164,760.00	165,400.00	640.00
الاجمالي					50,171/22

وحيث طلبت جهة الادعاء إلزام المدعى عليه الأول بدفع المكاسب المتحققة على محفظته نتيجة المخالفات إلى حساب هيئة السوق المالية، التي قدرتها لجنة الفصل بمبلغ خمسين ألفاً ومائة وواحد وسبعين ريالاً واثنتين وعشرين هللة (50,171/22)، وحيث تبين لها ـ بناءً على المبدأ الذي استقرت عليه ـ أن ما تحقق على محفظة المدعى عليه الأول هو ذات المبلغ الذي طالبت به جهة الادعاء، فإن المدعى عليه الأول ملزم بدفع هذا المبلغ إلى حساب هيئة السوق المالية، مما ترى معه لجنة الاستئناف تأييد ما انتهى إليه قرار لجنة الفصل في هذا الشأن.

وبالنسبة إلى ما طالبت به المدعية من الحكم بكامل الطلبات المدونة في لائحة الدعوى العامة، وما طالب به المدعى عليه الأول من إعادة النظر في القرار محل الاستئناف، وحيث رأت لجنة الفصل في القرار محل الاستئناف إلزام المدعى عليه الأول بدفع غرامة مالية قدرها (1,140,000) ريال، تأسيساً على أن الفقرة (ب) من المادة (التاسعة والخمسين) من نظام السوق المالية تقضي بأن الغرامة المفروضة تكون عن كل مخالفة يرتكبها المدعى عليه، وما انتهت إليه لجنة الفصل بناءً على سلطتها التقديرية وفقاً لنظام السوق المالية في تقدير العقوبة المناسبة لكل مخالفة وفق ظروف ارتكابها وبما يحقق المصلحة العامة على نحو ما يتجلى من مقاصد النظام وأهدافه التي وضع من أجل تحقيقها - من تغريم المدعى عليه الأول مبلغ (15,000) ريال عن كل مخالفة من المخالفات المرتكبة، البالغ عددها (76) مخالفة.

وحيث إن من سلطة لجنة الاستئناف عند تقدير العقوبة المناسبة أن تستشف الظروف المخففة أو المشددة من طبيعة المخالفات والظروف والملابسات المحيطة بها، وما انطوت عليه من تحايل وتضليل، وحيث إن تلك المخالفات تعد انتهاكاً جوهرياً لسلامة واستقرار السوق المالية وحماية المستثمرين، التي يسعى النظام إلى تحقيقها، وبالنظر إلى الأفعال والتصرفات التي قام المدعى عليه الأول بارتكابها والسلوك المضلل الذي انتهجه في مخالفاته الممتدة للفترة من 2015/11/29م إلى 2016/06/2م، وعدد المخالفات المرتكبة، وعدد الشركات، فقد جاءت المخالفات التي خلصت لجنة الاستئناف إليها في تقريرها وفقاً لما هو مبين أدناه:

م	الشركة محل المخالفة	عدد المخالفات لكل شركة
1	(هـ)	2
2	(و)	1
3	(ك)	3
4	(د د)	1
5	(هـ هـ)	1
6	(ص)	1

م	الشركة محل المخالفة	عدد المخالفات لكل شركة
7	(أ أ)	1
8	(ز)	2
9	(ب)	3
10	(ش)	1
11	(ق)	1
12	(ك ك)	1
13	(ض)	1
14	(ي)	2
15	(ع)	1
16	(ط ط)	1
17	(ز ز)	1
18	(ن ن)	1
19	(و و)	1
20	(ر)	3
21	(س)	2
22	(ذ)	1
23	(خ)	1
24	(س س)	1
25	(ظ)	2
26	(م م)	1
27	(ن)	1
28	(ل)	2
29	(ج ج)	1
30	(ت)	2
31	(ل ل)	1
32	(ف)	2
33	(ث)	1
34	(أ)	1
35	(ط)	1
36	(م)	3
37	(ح ح)	1
38	(ج)	3
39	(ي ي)	2
40	(ب ب)	1
41	(د)	1
42	(ح)	1
43	(غ)	2

م	الشركة محل المخالفة	عدد المخالفات لكل شركة
	المجموع	63

وبالنظر إلى ما تقدم، وحيث لم تقدم المدعية في مطالبتها في مواجهة المدعى عليه الأول ما يبرر الحكم لها بطلباتها في ايقاع الجزاءات على المدعى عليه الأول بمبلغ (100.000) ريال عن كل مخالفة ارتكبها، فإن لجنة الاستئناف ترى فرض غرامة مالية على المدعى عليه الأول قدرها (10,000) ريال عن كل مخالفة من المخالفات المرتكبة، بما مجموعة (630.000) ريال؛ لمخالفته المادة (التاسعة والأربعين) من نظام السوق المالية، والمادتين (الثانية) و(الثامنة) من لائحة سلوكيات السوق.

وبالنسبة إلى ما طالبت به المدعية من الحكم بكامل الطلبات المدونة في لائحة الدعوى العامة، وما انتهت إليه لجنة الفصل من منع المدعى عليه الأول من التداول شراءً لأسهم الشركات المدرجة في السوق المالية لحسابه أو بالوكالة عن الغير مدة ثلاثة أشهر، وحيث إن من ضمن العقوبات المقررة بموجب المادة (التاسعة والخمسين) من نظام السوق المالية إلزام الشخص المعني بالتوقف، أو الامتناع عن القيام بالعمل موضوع الدعوى، ومنع المخالف من مزاولة الوساطة، أو إدارة المحافظ، أو العمل مستشار استثمار، ومنعه من العمل في الشركات التي تتداول أسهمها في السوق، وحيث إن نظام السوق المالية لم يحدد مدة منع المخالف من مزاولة تلك الأعمال تاركاً لهذه اللجنة ولجنة الفصل صلاحية تحديد تلك المدة وفقاً لما تراه عادلاً ومحققاً لسلامة السوق وحماية المستثمرين، فإن لجنة الاستئناف ترى تأييد ما انتهى إليه لجنة الفصل في هذا الشأن.

وأما ما دفع به المدعى عليه الأول من مخالفة القرار الصادر لنص المادة (التاسعة والسبعين بعد المائة) من نظام الإجراءات الجزائية، التي تنص على أنه "تستند المحكمة في حكمها إلى الأدلة المقدمة إليها أثناء نظر القضية، ولا يجوز للقاضي أن يقضي بعلمه ولا بما يخالف علمه"، وأن الأدلة المقدمة في الدعوى لم تدل على إتيانه أي من الأفعال المنسوبة إليه، خاصة فيما يتعلق من تحقق النتيجة وهي إعطاء انطباع معين عن الأوراق المالية وعلاقة السببية وهي ارتفاع الاوراق المالية بناءً على ما قام به من تدوينات، والقاعدة تنص على أن الدليل إذا تطرق إليه الاحتمال بطل به الاستدلال، فيجاب عنه بأنه لا يلزم في الأدلة التي يعتمد عليها القرار أن ينبئ كل دليل منها ويقطع في كل جزئية من جزئيات الدعوى لأن الأدلة في المواد الجنائية متساندة يكمل بعضها بعضاً ومنها مجتمعة تتكون قناعة اللجنة، فلا يُنظر إلى دليل بعينه لمناقشته على حدة دون باقي الأدلة بل يكفي أن تكون الأدلة في مجموعها كوحدة مؤدية إلى ما قصده القرار منها ومنتجة في اكتمال اقتناع اللجنة واطمئنانها إلى ما انتهت إليه، فقد توافرت لدى اللجنة عناصر إثبات مخالفة المدعى عليه المذكور، وقامت لديها الأدلة الكافية على ارتكابه المخالفة المسندة إليه.

أما ما دفع به المدعى عليه الأول حيال ما تضمنته دعوى جهة الادعاء من أن ما يقوم به من نشر التغريدات كان سبباً في ارتفاع الأسهم وانخفاضها، فيجاب عنه بأن نظام السوق المالية ولائحة سلوكيات السوق لم يشترطا لثبوت المخالفة تحقق الهدف منها بتحقيق أرباح، وإنما يكفي مجرد توافر قصد التأثير وإيجاد انطباع غير صحيح أو مضلل بشأن السوق أو الأسعار أو قيمة أي ورقة مالية، وهو ما ثبت تحققه لدى المدعى عليه الأول وفق ما سلف بيانه في إثبات الركن المعنوي للمخالفات المذكورة.

أما الدفوع الأخرى التي أثارها المدعى عليه الأول، فقد أجابت عنها لجنة الفصل في قرارها ولم تر فيها لجنة الاستئناف ما يؤثر في صحة النتيجة التي خلصت إليها.

فلهذه الأسباب

قررت لجنة الاستئناف:

تعديل البند (أولاً) من قرار لجنة الفصل في منازعات الأوراق المالية رقم 2255/ل/د1/2018م لعام 1439هـ، على النحو الآتي:

أولاً: إدانة المدعى عليه الأول بمخالفة المادة (التاسعة والأربعين) من نظام السوق المالية، والمادتين (الثانية) و(الثامنة) من لائحة سلوكيات السوق، وإيقاع الجزاءات الآتية عليه:

1. فرض غرامة مالية قدرها (630.000) ستمائة وثلاثون ألف ريال عن هذه المخالفات.

2. إلزامه بدفع مبلغ مقداره (50,171/22) خمسون ألفاً ومائة وواحد وسبعون ريالاً واثنتان وعشرون هللة لحساب هيئة السوق المالية، نظير المكاسب غير المشروعة المتحققة على محفظته الاستثمارية.

3. منعه من التداول شراءً لأسهم الشركات المدرجة في السوق لحسابه أو بالوكالة عن الغير مدة ثلاثة أشهر.